

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

مقامها من دلالة الحال كدلالة مذاكرة الطلاق ليزول التردد ويتعين ما أريد منه والكناية عند علماء البيان هي أن يعبر عن شيء لفظاً أو معنى بلفظ غير صريح في الدلالة عليه لغرض من الأغراض كالإيهام على السامع نحو جاءني فلان أو لنوع فصاحة نحو كثير الرماد والفرق بينها وبين التعريض على ما وقع في مغرب اللغة أن الكناية ذكر الرديف وإرادة المردوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد ويعني أنه طويل القامة ومضيف .
والتعريض تضمين الكلام دلالة ليس لها فيه ذكر كقولك ما أقبح البخل تعرض بأنه بخيل .
والتصريح خلاف التعريض كقولك أنت بخيل ممن يعتقد أنه بخيل .
الحقيقة اسم لما أريد به ما وضع له وفي الاصطلاح هي كلمة مستعملة فيما وضعت له والتاء فيه للنقل من الوصفية إلى الاسمية كالعلامة لا للتأنيث